مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الجمهورية

التاريخ: ١٩٧٤/١١/١٤

صدر الحكم ببطلان فرض الحراسة

وفي التو واللحظة تجد الحكومة الأشياء المصادرة

تحقيق
عبد الوارث زوين

تسببت قوانين فرض الحراسات قبل حركة مايو التصحيحية بلا أسف ومادي، قانونية في مازق تواجهه الحكومة الحالية بحرج شديد .. فالمازق يأخذ بعض الاشكال الاجرائية القانونية وادى الى خرج عدة تساؤلات عن جهة الاختصاص في مساءلة الوزراء ومحاكمتهم في غياب المحكمة الدستورية العليا التي نص عليها قانون محاكمة الوزراء والتي تتكون من ١٣ عضوا من اعضاء مجلس الشعب و ٦ من مستشاري محكمة النقض وهي المحكمة التي لم تشكل حتى الان !!

● المدعى عليه فيها : الدكتور عبد العزيز حجازي رئيس الوزراء بصفته ممثلا للحكومة .

● المدعون : بعض الاشخاص ممن فرضت عليهم الحراسة عام ٦٦ ونم الاستيلاء على بعض ممتلكاتهم من السبائك والجنيهات الذهبية ولما صدر قانون الحريات بادر هؤلاء بالطعن في قرار فرض عليهم امام محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة وصدر لصالحهم حكم باعتبار قرار المصادرة كان لم يكن وتسليمهم الاشياء المصادرة .

كان الحكم بتاريخ ٢٨-١١-٧٢ . وقام اصحاب الدعوى باعلان الحكم المشمول بالنفاذ العاجل لوزير الخزانة بصفته الممثل القانوني للحراسة العامة وكان ذلك في ١٤ فبراير ٧٣ ثم اعيد اعلان الحكم لجهة الادارة ليكون بمثابة انذار على يد محضر في ١١ ديسمبر الماضي

ووجدت الحكومة نفسها امام المازق ..

لقد بحثت عن السبائك والجنيهات الذهبية ولم تعثر عليها فى كل خزائنها .. اين راحت . هل اختفت تماما الى غير رجعة .. او انها ما تزال فى مخابئ سرية تنتظر الفرصة المناسبة لتعود الى التداول من جديد ؟!

واخذت القضية شكلا اخر

واصبح الحكم مستحيل التنفيذ لانعدام موضوعه .. باختفاء السبائك والجنيهات الذهبية ..

واتخذ اصحاب الحق اتجاها جديدا .. ورفعوا جنحة مباشرة ضد رئيس الوزراء بصفته ممثلا للحكومة يطلبون فيها تطبيق نص المادة ١٢٣ من قانون العقوبات .. وتقضى هذه المادة بمعاقبة كل موظف عمومى تسبب فى وقف تنفيذ الاحكام الصادرة من المحاكم - وعقوبتها تصل الى الحبس والفصل من الوظيفة - كما ادعو مدنيا بمبلغ ٥١ جنيها على سبيل التعويض المؤقت .

قيدت الدعوى برقم ٣٩٣ لسنة ٧٤ جنح عابدين واصدرت المحكمة حكمها برئاسة ماهر الصباحى رئيس المحكمة بعدم الاختصاص بنظر الدعوى المرفوعة ضد رئيس الوزراء بصفته ممثلا للحكومة .. واصدرت المحكمة هذا الحكم على فرض ثبوت المخالفة القانونية

ولكن اصحاب القضية مازالوا يطاردون حقهم بكل الوسائل القانونية المتاحة .. واستانفوا الحكم امام محكمة وسط القاهرة المستانفة ... وستنظر القضية يوم ٢٩ ديسمبر القادم برئاسة عبد العزيز فودة ومهما كانت كلمة المحكمة وحكمها يومئذ فان التساؤل مازال مطروحا .. عن المحكمة الدستورية العليا .. اين هى .. ولماذا تاخر تشكيلها فى عهد سيادة القانون وتاكيد الحريات !

وماذا سيكون الموقف وقد اختفت السبائك والجنيهات الذهبية بأى شكل من اشكال الاختفاء يصعب تحديده لا كان سائدا من فوضى الاجراءات وعقوبة المصادرة ؟!

وهل المحاكم العادية يجوز لها ان تحاكم الوزراء .. ولو فى غياب تشكيل المحكمة الدستورية العليا

مهما يكن فان المازق تواجهه الحكومة التى لم يكن لها يد فيه .. ولكن الحكومة حكومة مهما اختلفت اليهود والقانون قانون .. وان غاب فى عهد غير عهدها ..